الجمعية العامة

Distr.:General
8 February 2001

الدورة الخامسة والخمسون
البند ١٠٩ من جدول الأعمال

[Start]

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/55/597)]

٥٥/٧٣- النظام الإنساني الدولي الجديد

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٥٣/١٢٤ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ وغيره من القرارات ذات الصلة[١] المتعلقة بتعزيز النظام الإنساني الدولي الجديد والتعاون الدولي في الميدان الإنساني،

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام المتعلق بالنظام الإنساني الدولي الجديد[٢] وتقاريره السابقة[٣] التي تتضمن تعليقات وآراء الحكومات وكذلك المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية،

وإذ تشير إلى قرارها ٤٦/١٨٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ المتعلق بالمساعدات الإنسانية وإلى مرفق ذلك القرار،

وإذ تضع في اعتبارها تقريري الأمين العام[٤] المقدمين في سياق مؤتمر قمة الأمم المتحدة بشأن الألفية،

وإذ تلاحظ أهمية التقيُّد بالمعايير والمبادئ المقبولة دوليا وكذلك الحاجة إلى القيام، حسب الاقتضاء، بتعزيز التشريعات الوطنية والدولية من أجل التصدي للتحديات الإنسانية الفعلية والمحتملة،

---

(١) القرارات ٣٦/١٣٦، و ٣٧/٢٠١، و ٣٨/١٢٥، و ٤٠/١٢٦، و ٤٢/١٢٠، و ٤٢/١٢١، و ٤٣/١٢٩، و ٤٣/١٣١، و ٤٥/١٠٠، و ٤٥/١٠٢، و ٤٧/١٠٦، و ٤٩/١٧٠، و ٥١/٧٤.

(٢) A/55/545.

(٣) A/37/145، و A/38/450، و A/40/358، و Add.1، و 2، و A/41/472، و A/43/734 و Add.1، و A/45/524، و A/47/352، و A/49/577 و Corr.1، و A/51/454، و A/53/486.

(٤) S/1999/957 و A/54/2000.

وإذ تلاحظ بقلق بالغ استمرار نزعة الانتهاكات المنتظمة لقانون اللاجئين والقانون الإنساني الدولي وصكوك حقوق الإنسان، التي يمكن أن تؤدي في نهاية المطاف إلى حدوث حالات طوارئ،

وإذ تلاحظ مع التقدير زيادة الاهتمام الذي تبديه اللجنة الدائمة المشتركة فيما بين الوكالات بتلبية الاحتياجات الأمنية للأفراد الذين يتصدون لحالات الطوارئ هذه،

وإذ تلاحظ مع التقدير أيضا تركيز الأمين العام على تعزيز التقيُّد التام بقانون اللاجئين والقانون الإنساني الدولي وصكوك حقوق الإنسان،

وإذ تسلم بأن الهدف النهائي لجميع المساعدات الإنسانية ينبغي أن يكون إنقاذ الأرواح البشرية وتيسير الانتقال، في الوقت المناسب، إلى مرحلة الإنعاش والتعمير وتيسير بناء القدرات وبناء المؤسسات على الصعيد المحلي، حسب الاقتضاء، في البلدان والمناطق المتضررة،

وإذ تسلِّم، فضلا عن ذلك، بالحاجة العاجلة إلى مواصلة تعزيز التعاون والتنسيق الدوليين في الميدان الإنساني،

١ - **تلاحظ** ما يقدمه الأمين العام من دعم متواصل للجهود الرامية إلى الترويج لنظام إنساني دولي جديد؛

٢ - **تدعو** الأمين العام إلى مواصلة تعزيز التقيُّد التام بقانون اللاجئين والقانون الإنساني الدولي وصكوك حقوق الإنسان والمعايير والمبادئ المقبولة دوليا في حالات الصراع المسلح وحالات الطوارئ المعقدة؛

٣ - **تحث** الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، وكذلك الأطراف الأخرى المعنية، على مد يد التعاون وتقديم الدعم لجهود الأمين العام، عن طريق جملة وسائل منها وكالات الأمم المتحدة وآلياتها التنظيمية ذات الصلة التي تُنشأ لتلبية احتياجات المساعدة والحماية اللازمة للضحايا في حالات الطوارئ المعقدة، فضلا عن الاهتمام بسلامة وأمن العاملين التابعين للأمم المتحدة وغيرهم من العاملين في المجال الإنساني؛

٤ - **تهيب** بجميع الحكومات وكل الأطراف المشاركة في حالات طوارئ إنسانية معقدة أن تكفل سلامة الأفراد العاملين في المجال الإنساني وإمكانية تحركهم دون عائق كي يتاح لهم أن يؤدوا بكفاءة مهمتهم المتمثلة في مساعدة السكان المدنيين المتضررين؛

٥ - **تدعو** الحكومات إلى أن تضع تحت تصرف الأمين العام، على أساس طوعي، المعلومات والخبرات المتعلقة بالمشاكل الإنسانية التي تهمها، بغية تحديد فرص العمل في المستقبل؛

٦ - **تدعو** المكتب المستقل للقضايا الإنسانية إلى مواصلة أنشطته وتعزيزها، بما في ذلك التعاون مع مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بالأمانة العامة والهيئات الأخرى ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة؛

٧ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يظل على اتصال بالحكومات والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة، وأن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين بشأن التقدم المحرز فيما يتعلق بالترويج لنظام إنساني دولي جديد والامتثال لقانون اللاجئين والقانون الإنساني الدولي وصكوك حقوق الإنسان في الصراعات المسلحة وحالات الطوارئ.

الجلسة العامة ٨١

٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠